

Distr.: General  
16 November 2022  
Arabic  
Original: Spanish

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



### اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

#### قرار اعتمده اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن البلاغ رقم 2018/64 \* \*

م. ب. وآخرون	بلاغ مقدم من:
صاحبا البلاغ وأطفالهما	الأشخاص المدعى أنهم ضحايا:
إسبانيا	الدولة الطرف:
10 تشرين الأول/أكتوبر 2018 (تاريخ الرسالة الأولى)	تاريخ تقديم البلاغ:
إخلاء مسكن بعد إنهاء عقد الإيجار	الموضوع:
الحق في سكن لائق	المسألة الموضوعية:
المادة 11(1)	مادة العهد:

1- في 10 تشرين الأول/أكتوبر 2018، قدم صاحب البلاغ بلاغاً فردياً إلى اللجنة أصالة عن نفسها وباسم أطفالهما الثلاثة القصر. وفي 17 تشرين الأول/أكتوبر 2018، سجلت اللجنة البلاغ، وطلبت من الدولة الطرف اتخاذ تدابير مؤقتة تتمثل في تعليق قرار طرد صاحبي البلاغ وأطفالهما ريثما يُفرغ من النظر في البلاغ، أو توفير سكن بديل لائق لهما ولأطفالهما في إطار عملية تشاورية حقيقية معهما.

2- وقد أحاطت اللجنة علماً، في اجتماعها المعقود في 10 تشرين الأول/أكتوبر 2022، بأن صاحبي البلاغ لم يستجيبوا لطلباتها المتكررة بشأن مدها بتعليقاتها على ملاحظات الدولة الطرف، فخلصت إلى أن صاحبي البلاغ لم يعودا مهتمين بالبلاغ، وقررت وقف نظرها فيه وفقاً للمادة 18 من نظامها الداخلي بموجب البروتوكول الاختياري.

\* اعتمده اللجنة في دورتها الثانية والسبعين (26 أيلول/سبتمبر - 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022).

\*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: أصلان أباشيدزه، ونادر عدلوف، ومحمد العمرتي، وأشرف علي كاونهي، ولورا - ماريا كراشسيونيان - تاتو، وبيترز ساندني أومولوغبي إيموزي، ولودوفيك هينيل، وكارلا فانيسا ليموس دي فاسكيث، وسيري نونثاسوت، وليديا رافنبرغ، وبريتي ساران، وشين يونغسيانغ، وهيسو شين، ورودريغو أوبريمني، ومايكل ويندفور. وتحتى ميكل مانسيسيدور دي لا فوينتي وفقاً للمادة 23 من النظام الداخلي بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد.



الرجاء إعادة الاستعمال